

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢١٠ لسنة ٢٠١٠

بتتحديد موعد إجراء عملية انتخاب عضوين بمجلس الشعب
عن الدائرة الخامسة عشرة ومقرها مركز شرطة أجا
بمحافظة الدقهلية

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية؛
وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ في شأن مجلس الشعب؛
وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٣٤٧ لسنة ٢٠٠٥ بدعة الناخبين
لانتخاب أعضاء مجلس الشعب؛
وعلى قرار وزير الداخلية رقم ٢٩٣ لسنة ١٩٨٤ بإجراءات ترشيح وانتخاب
أعضاء مجلس الشعب؛
وعلى الحكم الصادر من محكمة القضاء الإداري بالمنصورة بتاريخ ٢٠٠٩/١٠/٩
في الدعوى رقم ٢٠٩٤ لسنة ٢٨ ق؛
وعلى قرار اللجنة العليا للانتخابات رقم ٩ لسنة ٢٠١٠؛

قرر:

(المادة الأولى)

تحدد يوم الأربعاء الموافق ١٠ فبراير ٢٠١٠ موعداً لإجراء عملية انتخاب عضوين
لمجلس الشعب عن الدائرة الخامسة عشرة ومقرها مركز شرطة أجا بمحافظة الدقهلية
بالكيفية المنصوص عليها في القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه
وفي الم حالة التي تقتضي إعادة الانتخاب تجرى الإعادة يوم الأربعاء الموافق ١٧ فبراير ٢٠١٠

(المادة الثانية)

على السيد اللواء مدير أمن الدقهلية تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ صدوره .

تحريراً في ٢٠١٠/١/٢١

وزير الداخلية

حبيب العادلى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / زهير محمد حسب النبى

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٠

٢٠٠٩ - ٢٠٠٦ س ٢٥٣٦٢